

بسم الله الرحمن الرحيم

السياسات الداخلية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

بعد وضع السياسة الداخلية لعام ٢٠١٦ كان لابد من تحديث السياسة حتى تتماشى مع التقدم الذي حصل في مكافحة غسل الاموال حتى نؤكد على التزام الشركة والعاملين بالضوابط واللوائح والمبادئ المتعلقة بمجال مكافحة غسل الاموال ولتنفذ السياسات التي جاءت في لائحة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة من هيئة الرقابة على التأمين على الالتزام التام للشركة بجميع المتطلبات النظامية والاجرائية والتأكد من الامانة لكافة موظفي الشركة بمحتوى هذا القواعد فمما تاما ومراجعة سياسات مكافحة بانتظام لضمان فعاليتها وذلك من خلال متابعة تقارير المراجعة الداخلية وادارة الالتزام ويجب على كافة العاملين الاطلاع على هذه السياسات والاجراءات الخاصة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والعمل بها .

تضمن هذه السياسات العناية الواجبة تجاه العملاء وحفظ سجلات والابلاغ عن العمليات غير الاعتيادية والمشتبه فيها وذلك عن التحري الغير مباشر عن هوية العميل ونوع النشاط الاقتصادي الذي ينتمي اليه وذلك عن تحديد نوع المنتج المراد التأمين عليه ودراسة خطره

١/ تحديد المسؤوليات

. اعتماد مجلس الادارة برنامج وسياسات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والاشراف على ذلك وعلى مسئول الالتزام تطبيق ذلك البرنامج على الجميع مساعدة مسئول الالتزام لاداء مهامه من الاطلاع على المستندات وتقارير المراجعة وذلك بغرض التحليل والتحري

.على مسئول الالتزام تزويد العاملين بالمستجدات في غسل الاموال وتمويل الارهاب وافضل الممارسات العالمية الصادرة عن مجموعة العمل المالي.. على مسئول الالتزام رفع تقارير دورية لمجلس الادارة

على ادارة المراجعة الداخلية والالتزام مراجعة فعالية غسل الاموال وتمويل الارهاب لتواكب التغييرات المستمرة والتطور الكبير فى اساليب وتنقيات مكافحة غسبا الاموال وتمويل الارهاب

على ادارتى المراجعة الداخلية والالتزام تحديد مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب والعمل على تجنبها والوقاية منها بالتعاون والتنسيق مع ادارة المخاطر

على ادارتى المراجعة والالتزام وتطوير هذه السياسة ومتابعة التقارير باى أنشطة غير عادية وتعزيز التعاون مع وحدة التحريات المالية

توفير البيانات الخاصة بالعملاء والتحقق منها والاحتفاظ بها

على ادارتى المراجعة والالتزام وضع الخطط التدريبية لجميع موظفى الشركة تجاه مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

على ادارة التنقية وحماية الموقع الالكترونى للشركة ونظامها التئنى

٢- يجب توخى النزاهة والكفاءة عند اختيار الكوادر البشرية وتدريبها وتنوير اعضاء مجلس الادارة بالمستجدات والتطورات المستخدمة فى ارتكاب جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب

٣- على ادارة الالتزام التاكد والتحقق من الالتزام داخل الشركة والابلاغ عن العمليات المشبوهة ومراجعة التقارير الخاصة بالعمليات غير العادية والاطلاع على كافة بيانات الشركة

٤- الكشف عن العمليات المشبوهة وحالتها لوحدة التحريات المالية وفق نموذج الابلاغ مع المستندات المؤيدة للاشتباه

٥- حفظ السجلات والمستندات وفق ماتحدده ضوابط الشركة ولائحة هيئة الرقابة على التامين

٦- تقييم درجة مخاطر العملاء في دول التي لا تطبق او تطبق بشكل غير كافي توصيات مجموعة العمل المالي والاشخاص ذوي النفوذ والصيانات والمنظمات الخيرية الغير هادفة للربح

٧- اخذ موافقة مجلس الادارة عند بداية التعامل مع الاشخاص ذوي النفوذ او الممثلين لاشخاص ذوي نفوذ .

٨- عند التعامل مع الصيانات والمنظمات الغير هادفة للربح يجب من حصولها على تصديق رسمي وان يتم تصنيفها ضمن رسمي وان يتم العملاء ذوي المخاطر العالية وتعزيز اجراءات العناية المشددة

٩- يتم تطبيق هذه السياسات على جميع فروع الشركة داخل السودان وخارجه ان وجدت مالم تكن تلك الفروع الخارجه في دول تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بصورة اكثر صرامة وفاعلية

١٠- العقوبات

تجنباً لاي عقوبات قد تظال الشركة على ادارة الالتزام والمراجعة الالتزام التام بالمتطلبات اعلاه

تسرى هذه السياسة من تاريخ التوقيع عليها

صدر تحت تقيدي في يوم ١----- من شهر يناير----- لسنة ٢٠١٧

توقيع

رئيس مجلس الادارة